



الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم"



The Independent Commission For Human Rights

التاريخ: 2010/7/20
الرقم: د/8334/2010
المفوض العام
ممدوح العكر

حضرة اللواء ماجد فرج المحترم
رئيس جهاز المخابرات العامة
رام الله - فلسطين

مكاتب
مجلس المفوضين

تغريد جهشان

* أحمد حرب

محمد حلاج

شوكت دلال

إياد السراج

* فارس شاهين

رجا شحادة

* عزمي الشعبي

راوية الشوا

نصر عاروري

* حنان عشراوي

* محمود العطشان

يوجين قطران

فؤاد المغربي

* كميل منصور

محمد ميعاري

الموضوع: تنفيذ قرارات المحاكم من قبل جهاز المخابرات العامة

تحية طيبة وبعد،

بداية، نتقدم الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم" لحضرتكم بالشكر الجزيل ونشمن توجهاًكم للعمل على تنفيذ قرارات المحاكم إعمالاً للقانون الأساسي الفلسطيني. وبهذا الصدد، تلقت الهيئة مؤخراً العديد من الشكاوى من مواطنين يدعون فيها صدور قرارات من محكمة العدل العليا بالإفراج عنهم لعدم صحة إجراءات التوقيف، ولكن جهاز المخابرات العامة لم يلتزم بتنفيذ تلك القرارات.

كما لاحظت الهيئة خلال العام 2010، ومن خلال زيارتها لأماكن الاحتجاز وتلقيها شكاوى المواطنين حول عدم تنفيذ قرارات المحاكم، بروز نمط جديد من الانتهاكات في هذا السياق، يتلخص في تحويل الأشخاص المدنيين الحاصلين على قرارات بالإفراج إلى المحكمة العسكرية لمحاكمتهم وفقاً للقانون العسكري، المخصص أصلاً لمحاكمة العسكريين، وذلك لتبرير الإبقاء على احتجازهم. واللافت للنظر من ناحية أخرى، صدور قرارات من محكمة العدل العليا بالإفراج عن أشخاص مدنيين محكومين من قبل المحاكم العسكرية، ورغم ذلك لم تقم الأجهزة الأمنية في تلك الحالات أيضاً بتنفيذ تلك القرارات.

إن عدم تنفيذ قرارات المحاكم يعتبر مخالفة جسيمة للمادة (106) من القانون الأساسي الفلسطيني التي نصت على أن: "الأحكام القضائية واجبة التنفيذ والامتناع عن تنفيذها أو تعطيل تنفيذها على أي نحو ما جريمة يعاقب عليها بالحبس، والعزل من الوظيفة إذا كان المتهم موظفاً عاماً أو مكلفاً بخدمة عامة، والمحكوم له الحق في رفع الدعوى مباشرة إلى المحكمة المختصة، وتضمن السلطة الوطنية

* أعضاء المكتب التنفيذي

المديرة التنفيذية

رندة سنيورة

أنشئت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم" بموجب مرسوم رئاسي رقم (59) عام 1993، والمادة (21) من القانون الأساسي المعدل الفلسطيني لعام 2003.

رام الله : المقر الرئيسي - مكتب الوسط : هاتف: 2981908 / 2981241 / 2981241 فاكس: +970 2 982111 فاكس: +970 2 982111

مكتب الشمال - نابلس : هاتف: +970 9 2335668 فاكس: +970 9 2336608

مكتب الجنوب - الخليل : هاتف: +970 2 2290443 فاكس: +970 2 2211120 فاكس: +970 2 2290443 فاكس: +970 2 2290443

غزة : المقر الرئيسي - مكتب غزة والشمال : هاتف: +970 8 2824438 فاكس: +970 8 2845019 فاكس: +970 8 2845019 فاكس: +970 8 2845019 فاكس: +970 8 2845019

Email: icHR@icHR.ps

Web Page: www.icHR.ps

تعويضاً كاملاً له". عدا عن أنه يعتبر تجاوزاً لتوجهات مجلس الوزراء بضرورة تنفيذ قرارات المحاكم ومنها محكمة العدل العليا.
لقد قامت الهيئة بإجراء المتابعات المطلوبة لشكاوى المواطنين تطلب من جهاز المخابرات ضرورة تنفيذ قرارات المحاكم على اختلاف درجاتها، ولكن حتى تاريخ إعداد هذه الرسالة لم يتم تنفيذ ما يقارب الـ (7) قرارات بالإفراج.

لكل ما سبق تتوجه الهيئة لحضرتكم طالبة اتخاذ ما يلزم من إجراءات لتأكيد احترام قرارات المحاكم وتنفيذها نصاً وروحاً لتنفيذ وفقاً لأحكام القانون وتطبيقاً لتوجهات مجلس الوزراء باحترام وتنفيذ قرارات المحاكم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،



المرفقات/ جدول بقرارات محكمة العدل العليا.

جدول بقرارات المحاكم التي لم تنفذها الأجهزة الأمنية

الرقم	الاسم	مكان التوقيف	تاريخ التوقيف	تاريخ صدور الحكم من محكمة العدل العليا
1.	محمد أحمد سوقية	جهاز المخابرات العامة في رام الله	2008/2/6	2010/1/10
2.	مهند محمود جميل نيروخ	سجن المخابرات العامة في مدينة أريحا	2008/10/10	2010/1/19
3.	خالد جميل خليل السراج	جهاز المخابرات العامة في رام الله	2010/7/13	2010/1/12 حكم عليه بالسجن سنة ونصف من المحكمة العسكرية بتهمة مناهضة السياسة العامة للسلطة بتاريخ 2010/3/21
4.	احمد "محمد يسري " راتب العويوي	سجن المخابرات العامة في مدينة أريحا	2009/9/15	2010/2/3
5.	عوض الله جميل اشتية	المخابرات العامة/ أريحا	2009/2/12	2010/3/28 حكم عليه بالسجن لمدة عشرة شهور من قبل محكمة عسكرية 2009/9/13
6.	مجد ماهر ربحي عبيد	سجن المخابرات العامة في مدينة أريحا	2010/10/11	2010/2/3
7.	وسام عزام عبد المحسن قواسمة	سجن المخابرات العامة في مدينة أريحا	2008/10/8	2010/1/19